المملكة المغربية
الأمانة العامة للحكومة
اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية

الرأي رقم 2022/109
بتاريخ 6 دجنبر 2022
بشأن مشروعية إقصاء شركة من المنافسة

اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية،

بناء على رسالة شركة « ..... » المتوصل بها بتاريخ 7 يوليوز 2022؛

وعلى المراسلة الجوابية لشركة التنمية المحلية "....." رقم 2022/144 بتاريخ 26 يوليوز 2022؛

وعلى النظام المتعلق بشروط وأشكال إبرام صفقات شركة التنمية المحلية "....." المصادق عليه بتاريخ 30 ماي 2019؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.867 الصادر في 7 ذي الحجة 1436(21 سبتمبر 2015) المتعلق باللجنة الوطنية للطلبيات العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وبعد دراسة عناصر التقرير المقدم من طرف المقرر العام إلى الجهاز التداولي للجنة الوطنية للطلبيات العمومية؛

وبعد مداولة الجهاز التداولي للجنة الوطنية للطلبيات العمومية خلال الجلسة المغلقة المنعقدة بتاريخ 6 دجنبر 2022،

أولا : المعطيات

بواسطة شكايتها المشار إليها أعلاه، نازعت شركة « ..... » في مشروعية إقصاء عرضها من المنافسة بخصوص طلب العروض رقم 2022/05 "الحصة رقم 2 والحصة رقم 3" المعلن عنه من طرف شركة التنمية المحلية "....."، حيث اعتبرت أن صاحب المشروع لم يبين في نظام الاستشارة الكيفية التي ستتم بها عملية احتساب التركيبة المالية الأفضل لعروض المتنافسين مما يجعل تقييم العروض المالية لا يتسم بالموضوعية والحياد اللازمين لتقييم عروض المتنافسين.

وبعد مطالبتها باطلاع اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية على موقفها من المؤاخذات الواردة في الشكاية بواسطة المراسلة 244/22 بتاريخ 8 يونيو 2022، أوضحت شركة التنمية المحلية في مراسلتها السالفة الذكر، بأن عرض الشركة المشتكية تم إبعاده طبقا للمقتضيات القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل، ولا سيما المادة 9 من النظام المتعلق بشروط وأشكال إبرام صفقات شركة أكادير الكبير للنقل للتنقلات الحضرية وكذا المادة 21 من نظام استشارة طلب العروض المعني بالشكاية واللذان ينصان على اعتماد "أحسن تركيبة للعروض المالية والأكثر أفضلية لصاحب المشروع".

ثانيا : الاستنتاجات

حيث إن المادة 9 من نظام إبرام صفقات شركة ..... تنص على أنه يمكن لصاحب المشروع من أجل إسناد الحصص إما ب :

- فتح وفحص عروض كل حصة وإسناد الحصص، حصة بحصة، وفق ترتيبها المدرج في طلب العروض؛

- أو فتح وفحص جميع العروض وإسناد الحصص على أساس أفضل تركيبة لعروض المتنافسين واحتفاظ صاحب المشروع بالعرض الشامل الأكثر أفضلية بالنسبة لمجموع الحصص؛

وحيث إن صاحب المشروع اعتمد في فحصه للعروض المالية للمتنافسين على طريقة أحسن تركيبة للعروض المالية والأكثر أفضلية بالنسبة لصاحب المشروع، كما هو مبين في المادة 21 من نظام استشارة طلب العروض موضوع الشكاية؛

وحيث بالرجوع إلى محضر لجنة طلب العروض المؤرخ في 13 يونيو 2022، وتحت مسؤولية هذه الأخيرة، فقد قامت هذه الأخيرة تحت مسؤوليتها، باستبعاد عرض شركة «.....» من الحصة رقم 3 وذلك طبقا للمادة رقم 40 من نظام إبرام صفقات شركة .....، حيث اعتبرت أن العرض المالي للشركة السالفة الذكر يتضمن اختلافات بين وحدة الحساب و المعطيات المنصوص عليها في جدول الأثمان والبيان التقديري المفصل.

وباستبعاد عرض شركة «.....» من الحصة رقم 3 أصبح العرض المالي للشركة المشتكية لا يحقق شرط العرض الأكثر أفضلية بالنسبة لصاحب المشروع بالنسبة للحصتين رقم 2 ورقم 3، حيث أن العرض

الأكثر أفضلية بالنسبة للحصة رقم 2 كان هو 10.612.054,44 درهم في حين أن عرض الشركة المشتكية هو 12.796.260,00 درهم والعرض الأكثر أفضلية بالنسبة للحصة رقم 3 هو 14.778.769,92 درهم في حين أن عرض الشركة المشتكية هو 14.800.237,20 درهم، مع العلم أنه وطبقا للمادة 21 من نظام الاستشارة السالف الذكر لكل متنافس الحق في الحصول على حصة واحدة فقط من طلب العروض موضوع الشكاية.

ثالثا : رأي اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية

بناء على المعطيات والاستنتاجات السالفة الذكر، ترى اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية أن شكاية شركة « .....»، غير مبنية على أساس قانوني.